



" نحو تطبيق كفاء لقانون حماية المنافسة وجهاز أكثر فاعلية "

التجربة المصرية في مجال المنافسة



الدعائم الأساسية لتطبيق كفاء لقانون حماية المنافسة وجهاز أكثر فاعلية

1. الإطار القانوني الملائم ديناميكياً لعمل الجهاز.
2. اندماج سياسة المنافسة في استراتيجية الدولة للتنمية.
3. توفير الكوادر والخبرات البشرية المؤهلة، وتدعيمهم.
4. تحديد هدف الجهاز ورؤيته ورسالته ومحاور وآليات عمله.
5. تحديد أولويات العمل.
6. تحديد أدوات العمل.
7. نشر ثقافة ووعي المنافسة.
8. المتابعة والرقابة الدائمة للأسواق.
9. بناء الصلة مع الجهات القطاعية الأخرى بالدولة.
10. بناء الصلة مع الأجهزة النظيرة والجهات الدولية المعنية بالمنافسة.



التجربة المصرية

تاريخ جهاز حماية المنافسة

أنشأ جهاز حماية المنافسة في عام 2006 وفقاً لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم 3 لسنة 2005، وحدد القانون رئيس مجلس الوزراء باعتباره الوزير المختص بتطبيق أحكام القانون. ومنذ نشأته بدأ الجهاز ببذل قصارى جهده لتحقيق دوره المنوط به؛ وبالفعل كان لدى الجهاز العديد من الإنجازات، إلا أنه ما زال هناك العديد من التحديات التي يجب العمل عليها حتى يتمكن الجهاز من أداء عمله على النحو المستهدف ليستشعر دوره وفاعليته المواطن من مستثمر ومستهلك.

لا يزال أمام الجهاز طريق طويل ليقطعه. ولا يزال القانون في حاجة الى تعديلات اخرى، وسوف يثابر الجهاز على تحقيق المزيد من التعديلات والانجازات في الفترة المقبلة بالتعاون مع جميع الجهات المعنية.



الإطار القانوني الحاكم لعمل جهاز حماية المنافسة المصري

صدر قانون حماية المنافسة في فبراير 2005 ودخل حيز النفاذ في 16 مايو 2005. يعتبر قانون المنافسة قانون اقتصادي ذات طابع ديناميكي وفور صدوره أدركنا أهمية تعديله حينما تسمح الظروف المحيطة بذلك لجعله أكثر إنفاذاً، وبناءً عليه تم تعديل بعض أحكامه في عام 2008 ثم تم تعديله مرة أخرى في عام 2014.

2014

تعديل مرة أخرى
لنحو 60% من
القانون

2008

تعديل بعض أحكام القانون

2005

إصدار قانون حماية المنافسة
في فبراير 2005 ودخل حيز
النفاذ في 16 مايو 2005

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز

من أهم الدعائم اللازمة لنجاعة تطبيق سياسة المنافسة هو وجود إطار قانوني صلب يدعم سلطات جهاز حماية المنافسة لتطبيقه تطبيقاً ناجحاً بما يساعد على خلق بيئة تنافسية صحية في الأسواق.

دعم قانون حماية المنافسة المصري سلطات الجهاز للقيام بعمله وذلك من خلال العديد من المحاور، والتي من أهمها الآتي:

- ✓ استقلالية الجهاز (فنياً- مالياً- إدارياً)
- ✓ تحديد نطاق التطبيق وفقاً للوضع الاقتصادي للدولة
- ✓ توفير الأدوات التي تتيح للجهاز القيام بعمله
- ✓ الرقابة المسبقة على الاندماجات والاستحواذات
- ✓ الإعفاء الوجودي للمبلغ
- ✓ الغرامات الرادعة

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

أولاً استقلالية جهاز حماية المنافسة المصري

تعد استقلالية جهاز حماية المنافسة من أهم ملامح نجاح سياسة المنافسة في أي دولة، حيث أن جهاز حماية المنافسة - وهو الجهة القائمة على إنفاذ القانون- يجب أن تتمتع بالاستقلال اللازم لسماح اتخاذ قراراته بحيادية تامة دون أي تأثير سواء كان فنياً أو مالياً أو إدارياً.

يتمتع جهاز حماية المنافسة المصري بالكثير من الاستقلالية يتمتع جهاز حماية المنافسة بقسط كبير من الاستقلالية الفنية، والإدارية، والمالية؛ وذلك على النحو التالي:

الاستقلالية الفنية:

✓ طلب رفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ إجراءات فيها، يقوم به رئيس مجلس إدارة الجهاز بناءً على موافقة أغلبية أعضائه

✓ التصالح في القضايا بقرار صادر عن أغلبية أعضاء مجلس الإدارة.

✓ عدم قابلية أعضاء مجلس الإدارة للعزل إلا في حالات محددة (الاستقالة، الوفاة، انتهاء علاقة العضو القانونية بالجهة التي يمثلها، صدور حكم جنائي نهائي في جنابة أو جنحة تمس السمعة والاعتبار).

✓ قلة عدد ممثلي الحكومة في مجلس الإدارة (عضوين فقط من العشرة أعضاء).

✓ عدم قدرة الوزير المختص أو أي جهة تنفيذية أخرى على وقف أو تعديل قرارات الجهاز.

✓ تعيين المدير التنفيذي بقرار من رئيس مجلس إدارة الجهاز.



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

أولاً استقلالية جهاز حماية المنافسة المصري (تابع)

➤ الاستقلالية الفنية (تابع):

- ✓ سلطة الجهاز في المبادرة بدراسة أي سوق للكشف عن الممارسات الاحتكارية دون انتظار تلقي بلاغاً من ذوي الشأن.
- ✓ تمتع العاملين بالجهاز بسلطة الضبط القضائي، ومن قدرتهم الاطلاع على المستندات والبيانات الخاصة بأية جهة حكومية أو غير حكومية دون الحصول على إذن أو ترخيص مسبق من قبل الوزير المختص أو أية سلطة تنفيذية أخرى.

➤ الاستقلالية المالية:

- حيث أن له موازنة مستقلة تعد على نمط موازنات الهيئات العامة، ويرحل الفائض منها من سنة مالية لأخرى، وتتكون موارد الجهاز مما يأتي:
- ✓ ما يخصص للجهاز في الموازنة العامة للدولة.
- ✓ المنح والهبات وأية موارد أخرى يقبلها مجلس إدارة الجهاز بما لا يتعارض مع أهدافه.
- ✓ حصيلة الرسوم المنصوص عليها في القانون.



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

أولاً استقلالية جهاز حماية المنافسة المصري (تابع)

➤ الاستقلالية الإدارية

جهاز حماية المنافسة هو جهاز إداري مستقل يتمتع بالشخصية الاعتبارية، ويتبع رئيس مجلس الوزراء.

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

ثانياً: نطاق التطبيق وفقاً للوضع الاقتصادي للدولة

- ▶ نظراً لأن القانون يجيء في الأصل لتلبية حاجات المجتمع، وعليه؛ فعلى قانون حماية المنافسة الخاص بكل دولة أن يعكس وضع الدولة الاقتصادي، وذلك يتجلى في نطاق التطبيق والذي يختلف من دولة لأخرى حسب ما تسمح به أوضاع كل دولة الاقتصادية.
- ▶ جاء نطاق تطبيق قانون حماية المنافسة المصري ليتلاءم مع الأوضاع الاقتصادية المصرية، من حيث الاتجاه للنظام الاقتصادي الحر، وذلك على النحو الآتي:
 - نطاق تطبيق القانون
 - ✓ ينطبق على جميع السلع والخدمات (محلية/مستوردة- مملوكة للدولة/مملوكة للقطاع الخاص- محمية بأحد حقوق الملكية الفكرية/غير محمية)
 - ✓ كافة الاتفاقات والممارسات التي من شأنها الإضرار بالسوق المصري (داخل مصر) أو يترتب عليها الإضرار بالسوق المصري (خارج مصر)
 - ✓ كافة الأشخاص التي تمارس نشاط اقتصادي (سواء شخص طبيعي أو اعتباري- شخص اعتباري عام أو خاص).

1. الإطار القانوني الملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

ثانياً: نطاق التطبيق وفقاً للوضع الاقتصادي للدولة (تابع)

➤ نطاق تطبيق القانون (تابع)

- استثناء: مرافق عامة التي تدار بواسطة الدولة مباشرة
- إعفاء:

- وجوبي (بقوة القانون) : الاتفاقات التي تبرمها الحكومة بقصد تطبيق المادة (10) فقرة أولى

- جوازي (من قبل مجلس الإدارة):

- مرافق عامة تدار بطريق غير مباشر (شركات حكومية/خاصة- جمعيات- اتحادات) إذا توافر أي من المعيارين (كفاءة اقتصادية يستفيد منها المستهلك- المصلحة العامة)
- الاتفاقات بين متنافسين التي تهدف إلى تحقيق كفاءة اقتصادية يستفيد منها المستهلك

✓ حيث يقدم الطلب كتابة إلى رئيس مجلس الإدارة وذلك قبل إبرام الاتفاق أو العقد أو القيام بالعمل محل الطلب .

✓ يجب أن يستند قرار مجلس إدارة الجهاز بالموافقة على طلب الإعفاء من شأنه أن يحقق مصلحة عامة أو منافع للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة.

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

ثانياً: نطاق التطبيق وفقاً للوضع الاقتصادي للدولة (تابع)

➤ الممارسات الاحتكارية المنصوص عليها قانوناً:

- ✓ اتفاقات أفقية من شأنها (تحديد الأسعار - اقتسام الأسواق - التواطؤ في المناقصات/الممارسات/المزايدات - تقييد عمليات الإنتاج/التوزيع/التسويق).
- وتعد من قبيل جرائم الخطر (أي لا يلزم إثبات الضرر - ولا عبرة لحجم أطراف الاتفاق في السوق)

- ✓ اتفاقات رأسية من شأنها الحد من المنافسة (أي رفع الأسعار - خفض الجودة - خفض حجم المعروض - خفض الحافز والرغبة على الابتكار - اقضاء منافس من السوق أو تهديد بقاءه - منع منافس محتمل من دخول السوق أو الحد من دخوله).
- وتعد من قبيل جرائم الضرر (أي يلزم على الجهاز اثبات ضرر وقع أو حتمي الوقوع على المنافسة)

- ✓ إساءة استخدام الوضع المسيطر (تسعة أفعال على سبيل الحصر - خليط من جرائم الخطر والضرر).
- وفي حالة جرائم الضرر، قد يقع الضرر في سوق السيطرة (مثل البيع بأقل من التكلفة) أو في سوق آخر (مثل إلزام مورد بعدم التعامل مع منافس)

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

ثالثاً: توفير الأدوات التي تتيح للجهاز القيام بعمله

- تعد السلطات التي يخولها قانون المنافسة هي الأداة الفعلية لتطبيق أهدافه، والتي بدونها لن يتم تطبيقها على أرض الواقع، وعليه؛ فإن تخويل السلطات الفعلية الغير منقوصة لجهاز المنافسة هو أمر هام وهو أهم سمات نجاح تطبيق سياسة المنافسة في الدولة.
- خول قانون حماية المنافسة المصري العديد من السلطات لجهاز حماية المنافسة وذلك لتمكينه من تحقيق أهدافه التي نص عليها القانون؛ والتي منها:
 - ✓ كشف الممارسات الاحتكارية بناء على بلاغ تلقاه أو مبادرة منه أو طلب دراسة من قبل الوزير المختص أو إحدى الجهات الحكومية.
 - ✓ إلزام المخالف بإزالة المخالفة وتعديل أوضاعه.
 - ✓ اتخاذ تدابير احترازية متمثلة في وقف الممارسات (وذلك خلال فترة زمنية محددة) التي يبين من ظاهر الأوراق أنها احتكارية، متى كان يترتب على هذه الممارسات وقوع ضرر جسيم على المنافسة أو المستهلك يتعذر تداركه.
 - ✓ طلب البيانات والمستندات والأوراق (سواء كانت سرية من عدمه) من الأشخاص التي تمارس نشاطاً اقتصادياً، وذلك خلال المواعيد التي يحددها الجهاز.



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

ثالثاً: توفير الأدوات التي تتيح للجهاز القيام بعمله (تابع)

- ✓ سلطة العاملين بالجهاز الذين يتمتعون بصفة الضبط القضائي على الاطلاع على المستندات والبيانات الخاصة بأية جهة حكومية أو غير حكومية، والحصول على البيانات والمعلومات اللازمة لفحص الحالات المعروضة على الجهاز.
- ✓ طلب تحريك الدعوي الجنائية ضد المخالفين لأحكام القانون
- ✓ التصالح مع المخالفين

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

رابعاً: الرقابة المسبقة على الاندماجات والاستحواذات

- ▲ تعد الرقابة المسبقة على الاندماجات والاستحواذات من أهم الأدوات التي تساعد جهاز حماية المنافسة على تلافي ما قد يلحق بالأسواق من أضرار من جراء تكون كتلات اقتصادية قد تضر بالمنافسة بالأسواق.
- ▲ لم يقر قانون حماية المنافسة المصري إلى الآن نظام الرقابة المسبقة على الأسواق، إلا أنه هناك - حالياً - ما يعرف بنظام الإخطارات، وهو ما تلتزم بموجبه الشركات بإخطار الجهاز حال قيامها بعمليات الاندماج أو الاستحواذ، وإلا تعرضت لتوقيع الغرامة عليها حال عدم التزامها بإخطار الجهاز.
- ▲ تعد من أهم ملامح تعديلات القانون التي يعمل الجهاز عليها هو تبني نظام الرقابة المسبقة على الاندماجات والاستحواذات في قانون حماية المنافسة المصري، وذلك لما له من أهمية.



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

خامساً: الإعفاء الوجوبي للمبلغ

- ▶ يعد الإعفاء الوجوبي للمبلغ الأول من أهم وسائل الكشف عن جرائم الاتفاقات الأفقية عالمياً، وعليه فإنه من الأهمية بمكان تبني هذه السياسة – مع التأكيد على جسامه العقوبات المقررة قانوناً – وذلك حتى تمثل حافزاً لإقدام المبلغ على الإبلاغ عن ما اقترفه من مخالفة للقانون.
- ▶ أقر قانون حماية المنافسة المصري سياسة الإعفاء الوجوبي للمبلغ الأول من المخالفين في حالة مبادرته بإبلاغ الجهاز بالجريمة وقدم ما لديه من أدلة على ارتكابها.

1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

سادساً: تطبيق الغرامات الرادعة

- ▶ يعد إقرار الغرامات العادلة والرادعة وسرعة تطبيقها من أهم أدوات إنجاح وإنفاذ قانون حماية المنافسة.
- ▶ كما يعد تخويل سلطة تطبيق الغرامات الإدارية من قبل جهاز حماية المنافسة من أهم الأدوات التي تساعد على سرعة تطبيق وإنفاذ القانون، وذلك لتجنب العرقلة التي قد تتسبب بها تعدد الجهات المسئولة عن تطبيق قانون حماية المنافسة.
- ▶ أقر قانون حماية المنافسة المصري العديد من العقوبات الجنائية الرادعة، والتي يتم تطبيقها من قبل المحكمة الاقتصادية، وهي على النحو التالي:
- عقوبات إدارية: سلطة مجلس الإدارة في اتخاذ تدابير إدارية لإلزام المخالف بإزالة المخالفة وتعديل الأوضاع
- فضلاً عن التدابير الاحترازية التي يستطيع الجهاز اتخاذها بوقف المخالفات في حال ما بان من ظاهر الأدلة بوجود مخالفة.
- عقوبات مدنية: بطلان الاتفاق ككل حال عدم الالتزام بقرار الجهاز – تعويضات مدنية لصالح الطرف المضرور



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

سادساً: تطبيق الغرامات الرادعة (تابع)

➤ عقوبات جنائية (غرامات فقط):

- عقوبات خاصة بالممارسات الاحتكارية:

- مادة 6:

معيار أصلي: 2-12% من إجمالي إيرادات المنتج محل المخالفة، خلال فترة المخالفة
معيار احتياطي (حال تعذر حساب إجمالي الإيرادات): 500 ألف - 500 مليون جم

- مادتين (7-8):

معيار أصلي: 1-10% من إجمالي إيرادات المنتج محل المخالفة، خلال فترة المخالفة
معيار احتياطي (حال تعذر حساب إجمالي الإيرادات): 100 ألف - 300 مليون جم

مع مضاعفة الغرامة الخاصة بالممارسات الاحتكارية في حالتين:

- العود (المواد 6،7،8)
- عدم الالتزام بقرارات الجهاز (إلزام المخالف بتعديل الأوضاع- التدابير الاحترازية)



1. الإطار القانوني للملائم ديناميكياً لعمل الجهاز (تابع)

سادساً: تطبيق الغرامات الرادعة (تابع)

➤ عقوبات جنائية (غرامات فقط):

- عقوبات أخرى:

- تزويد الجهاز بمعلومات مغلوبة: 50 ألف - مليون جم
- الامتناع عن موافاة الجهاز بالبيانات المطلوبة: 20 - 500 ألف جم
- عدم إخطار الجهاز بعمليات الاندماج والاستحواذ خلال 30 يوم من تاريخ نفاذها: 20 - 500 ألف جم
- إفشاء المعلومات والبيانات المتعلقة بالحالات محل الفحص من قبل العاملين بالجهاز: 50 - 500 ألف جم
- عدم التعاون مع العاملين بالجهاز عند مباشرة أعمال الضبطية القضائية: 20 - 500 ألف

2. اندماج سياسة المنافسة في استراتيجية الدولة للتنمية

نظراً لأن سياسة المنافسة ليست سياسة مستقلة عن سياسات الدولة الاقتصادية، يجب على جهاز المنافسة أن يؤكد على إدماج سياسة المنافسة في سياسات الدولة، وذلك لتحقيق الهدف من وجود قانون المنافسة وضمن عدم تخط أو تعارض سياسات الدولة مع بعضها البعض. لذلك قام جهاز حماية المنافسة المصري بإيلاء إدماج سياسة المنافسة في استراتيجية الدولة أهمية خاصة وذلك على النحو التالي:

✓ قام جهاز حماية المنافسة بمخاطبة لجنة تعديل الدستور بشأن إدخال تبني سياسة المنافسة دستورياً، وهو ما تم على أثره تبني سياسة المنافسة كأحد الدعائم الاقتصادية للدولة في المادة 27 من الدستور المصري لعام 2014.

✓ قام جهاز حماية المنافسة بالتنسيق مع متخذي القرار للعمل على إدخال تعديلات تشريعية عامي 2008، و2014 على قانون حماية المنافسة المصري بما يضمن له المزيد من الاستقلالية والحيادية والكفاءة، كما أنه يعمل الآن على إعداد مشروع لسلسلة أخرى من التعديلات تتضمن إدخال نظام الرقابة المسبقة على الاندماجات والاستحوادات.

✓ يقوم جهاز حماية المنافسة بإبداء الرأي في مشروعات القوانين واللوائح التي من شأنها الإضرار بالمنافسة.

✓ يقوم جهاز حماية المنافسة بمتابعة القرارات والسياسات الحكومية بشكل دوري، وإبداء الرأي فيها لضمان عدم تأثيرها أو إضرارها بالمنافسة في القطاعات المختلفة.

3. توفير الكوادر والخبرات البشرية المؤهلة، ودعمهم

- على جهاز المنافسة الاهتمام بتعيين الكوادر والخبرات البشرية المؤهلة وذات الخبرة في مجال المنافسة محلياً ودولياً، وذلك حتى يقومون بتطبيق قانون المنافسة تطبيقاً سليماً أسوة بالدول المتقدمة في مجال المنافسة، وذلك يضمن:
- ✓ تعيين الخبرات المؤهلة من القانونيين والاقتصاديين، والمحليين الماليين، والإعلام والتوعية، وغيرها من الاختصاصات اللازمة لتطبيق قانون المنافسة.
- ✓ ضرورة اضطلاع هذه الكوادر على الخبرات الدولية المقارنة من الدول ذات الخبرة، لتطبيق ما يعد منها ملائماً في الدولة.
- ✓ ضرورة التدريب الدوري لهذه الكوادر وتعزيز الفني لهم.
- ✓ ضرورة توافر الوسائل والأدوات لدى جهاز المنافسة لتعيين هذه الكوادر.
- ✓ ضرورة تحديد هيكل وظيفي يضمن تحديد مسار وظيفي ثابت ومشجع لاستمرارهم بالعمل وإفادة الجهاز.

3. توفير الكوادر والخبرات البشرية المؤهلة، ودعمهم (تابع)

- إيماناً من جهاز حماية المنافسة المصري بأهمية تواجد الكوادر المدربة والمؤهلة للعمل بالجهاز للتطبيق الأمثل للقانون، قام جهاز حماية المنافسة الآتي:
- ✓ تعيين نخبة من الكوادر من القانونيين والاقتصاديين والمحللين القانونيين والإعلام وغيرها من الاختصاصات المختلفة ذات الكفاءة العالية.
 - ✓ التعاون مع العديد من المنظمات الدولية لإتاحة التدريب الدولي لهذه الكوادر، ومنها البنك الدولي، والشبكة الدولية للمنافسة، والكوميسا، والأونكتاد.
 - ✓ توقيع العديد من البروتوكولات لتيسير التعاون والدعم الفني للعاملين بالجهاز، مثال على ذلك، بروتوكول مع تركيا، ومشروع التوأمة مع الاتحاد الأوروبي
 - ✓ تحديد هيكل تنظيمي للعاملين بالجهاز يتضح على النحو التالي



3. توفير الكوادر والخبرات البشرية المؤهلة، ودعمهم (تابع) - الهيكل التنظيمي للجهاز



4. تحديد هدف الجهاز ورؤيته ورسالته ومحاو وآليات عمله

- من المهم أن يقوم الجهاز بتحديد أهدافه ورؤيته ورسالته ومحاو عمله في ضوء ما نص عليه قانون حماية المنافسة وهو ما يختلف من دولة لأخرى، إلا أنه يظل الهدف الأسمى لأي جهاز قائم على تطبيق قانون المنافسة هو الكشف عن الممارسات الاحتكارية وردعها، وتحقيق بيئة تنافسية سليمة بالأسواق.
- قام جهاز حماية المنافسة المصري بتحديد رؤيته وأهدافه ورسالته ومحاو عمله على النحو الآتي:

الرؤية

أن يكون الأداة الأولى لضمان المنافسة الحرة في الأسواق ومنع الممارسات الاحتكارية، بما يضمن مصلحة المنتج والمستهلك ويعزز كفاءة الاقتصاد القومي.

4. تحديد هدف الجهاز ورؤيته ورسالته ومحاو وأليات عمله(تابع)

الرسالة

إرساء قواعد المنافسة الحرة وتطبيقها والعمل على تطويرها، وتحسين بيئة ممارسة النشاط الاقتصادي والنهوض برفاهية المستهلك من خلال المساهمة في توفير المنتجات الأعلى جودة والأقل سعراً والأكثر تنوعاً. ونشر الوعي بثقافة المنافسة عامة وأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية خاصة

الأهداف

أولاً: تدعيم دور الجهاز وتعزيز فاعليته في حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.
ثانياً: تقديم المبادرات والمقترحات لدعم سياسة المنافسة الحرة والترويج لهذه المبادرات ومساندة تطبيقها.

ثالثاً: نشر وتعزيز الوعي بأحكام القانون وبثقافة المنافسة.

رابعاً: تنمية قدرات الجهاز البشرية والمؤسسية لرفع كفاءة الأداء.

خامساً: التنسيق والتكامل مع الأجهزة الرقابية المحلية الأخرى، لتنظيم الأسواق وتوفير بيئة

منافسة سليمة، وتدعيم التعاون مع الجهات الدولية المناظرة.

4. تحديد هدف الجهاز ورؤيته ورسالته ومحاوِر وآليات عمله (تابع)

محاوِر العمل

التنسيق مع
الجهات ذات
الصلة على
الصعيدين
المحلي
والدولي

التوعية ونشر
ثقافة المنافسة

رفع الكفاءة
المؤسسية
والبشرية
للجهاز

رفع كفاءة
التقارير
والدراسات
السوقية

التعديلات
التشريعية
وتعزيز
سياسات
المنافسة

4. تحديد هدف الجهاز ورؤيته ورسالته ومحاو وآليات عمله(تابع)- محاور عمل الجهاز

التحقيق في البلاغات المقدمة من قبل الشركات العاملة في السوق في أي من القطاعات والتحقيق فيما إذا كانت هناك ممارسات محظورة طبقاً لما حددها القانون

1 البلاغات والقضايا

1

بهدف الكشف عن الممارسات الضارة بالمنافسة دون الحاجة لانتظار الإبلاغ عنها، وتسليط الضوء على العوامل التي من شأنها إعاقة المنافسة بالأسواق وذلك لدعم دور الجهاز في تعزيز سياسة المنافسة داخل الأسواق المصرية.

2 الرقابة على الاسواق

2

يعمل الجهاز على ابداء الرأي في التشريعات أو السياسات أو القرارات التي من شأنها الاضرار بالمنافسة وذلك من تلقاء نفسه او بناء على طلب من مجلس الوزراء او الجهات المعنية.

3 مراجعة التشريعات

3

تنظيم برامج توعية تستهدف كل فئة مستهدفة على حده لضمان تحقيق اقصى درجات الاستفادة ومخاطبة التساؤلات والاستفسارات بالشكل الذي يضمن الاستيعاب الكامل والمرجو.

4 نشر ثقافة المنافسة

4

5. تحديد أولويات العمل على القضايا

على جهاز المنافسة تحديد أولويات العمل على القضايا وذلك في ضوء أهدافه و محاور عمله.

وعليه، قام جهاز حماية المنافسة المصري بتحديد أولويات العمل على قضايا المنافسة وفقاً للعناصر التالية:

✓ حجم القطاع، وتأثير المخالفة عليه.

✓ توفر المعلومات والبيانات عن القطاع محل الدراسة.

✓ سهولة إثبات المخالفة.

✓ بناء القدرات

✓ تحقيقها لأغراض وأهداف التوعوية

✓ تاريخ تقديم البلاغ، او بدء المبادرة

وبناءً عليه، وفي ضوء ما سبق يقوم جهاز حماية المنافسة المصري بمتابعة البلاغات والدراسات في المراحل التالية:

مراحل سير البلاغ

استلام البلاغ

تسجيل رقم وارد للبلاغ

إعطاء البلاغ رقم إبلاغ

عرض البلاغ على المدير التنفيذي

تحديد فريق العمل

توزيع الأدوار على فريق العمل

الاحتفاظ بأصل البلاغ ومستنداته مع مساعد الإدارة

تسليم رئيس فريق العمل صورة من البلاغ والمستندات

تجميع كل البيانات الأولية الخاصة بالدراسة

إرسال طلب هذه البيانات من الجهات المعنية

تحليل وتقارير
فريق العمل

عقد مقابلات مع
الجهات المعنية

متابعة استيفاء
البيانات المطلوبة

اكتمال الصياغة النهائية للتقرير

مناقشة التقرير في لجنة مصغرة من
مستشاري الجهاز والفريق الفني

عرض التقرير على مجلس الإدارة

تعميم التقرير على كافة الخبراء الفنيين
بالجهاز



6. تحديد أدوات العمل

▲ على جهاز المنافسة تحديد أدوات عمله، وهو الأمر الأساسي لمساعدته في تحقيق أهدافه وإنفاذ رؤيته في ضوء ما نص عليه قانون المنافسة.

▲ يعتمد جهاز حماية المنافسة المصري على اداتين اساسيتين لتحقيق أهدافه التي نص عليها قانون حماية المنافسة المصري؛ وهي

✓ الكشف عن المخالفات التي نص عليها القانون


✓ التوعية ونشر ثقافة المنافسة

وذلك ما يتضح على النحو التالي


6. تحديد أدوات العمل (تابع) - الكشف عن المخالفات التي نص عليها القانون- البلاغات والقضايا

فحص الجهاز منذ نشأته نحو 159 قضية ما بين بلاغات ودراسات واءراء استشارية


أنواع المخالفات الصادرة من الجهاز



القرارات الصادرة من الجهاز



القضايا التي تم الانتهاء منها



70% من القضايا جاءت في صورة بلاغات

29% من البلاغات ثبت وجود مخالفة بها لقانون حماية المنافسة

52% من الحالات مخالفة للمادة 6 من القانون

6. تحديد أدوات العمل- الكشف عن المخالفات التي نص عليها القانون- البلاغات والقضايا (تابع)

استطاع الجهاز ان يثبت **36** مخالفة تضمنت سبعة عشر مخالفة للمادة (6) ومخالفة للمادة (7) و احدي عشر مخالفة للمادة (8) و ثلاث مخالفات للمادة(11) و مخالفة للمادة (22ب مكرر) وثلاث مخالفات للمادة (19) منهم **28** مخالفة في الفترة من مايو 2012 الي الان بنسبة 78% من اجمالي المخالفات

اساءة استخدام الوضع المسيطر المادة

8

- المولاس (2008)
- الزجاج المسطح 1 (2009)
- الزجاج المسطح 2 (2011)
- ايفنت سبورتس (2013)
- قناة الجزيرة الرياضية (2014)
- الكتب المدرسية (2014)
- السجاد (2015)
- المصرية للاتصالات (2016)
- بي إن سبورت – 2 مخالفة (2016)
- الكاف (2017)

الاتفاقات الرأسية المادة

7

غزال للتصوير (2009)

الاتفاقات الأفقية المادة

6

- هيما بلاستيك (2007)
- الأسمنت (2007)
- السينما (2010)
- الألبان (2011)
- الدواجن (2013)
- النشا (2013)
- شركات المحمول (2013)
- التأمين على السيارات (2014)
- الجلوكوز (2014)
- التأمين الهندسي (2015)
- شركات توزيع الأدوية (2015)
- التأمين الطبي (2016)
- شركات توزيع الاسمدة – 3 مخالفات (2016)
- شركات انتاج الاسمدة (2016)
- المستلزمات الطبية - غليونجي (2017)

6. تحديد أدوات العمل- الكشف عن المخالفات التي نص عليها القانون- البلاغات والقضايا (تابع)

استطاع الجهاز ان يثبت **36** مخالفة تضمنت سبعة عشر مخالفة للمادة (6) ومخالفة للمادة (7) و احدي عشر مخالفة للمادة (8) و ثلاث مخالفات للمادة(11) و مخالفة للمادة (22ب مكرر) وثلاث مخالفات للمادة (19) منهم **28** مخالفة في الفترة من مايو 2012 الي الان بنسبة 78% من اجمالي المخالفات

عدم تقديم البيانات المطلوبة

عدم التعاون مع مأموري الضبط القضائي

عدم الابلاغ عن عمليات الاندماج والاستحواذ

مخالفة المادة

11

الدواجن (2013)

موبينيل (2013)

اسمدة (2016)

مخالفة المادة

22 ب مكرر

المستلزمات الطبية - غليونجي (2017)

مخالفة المادة

19

اسمنت (2016)

بلاستيك باكينج (2016)

بلاستيك باكينج (2017)



7. نشر ثقافة ووعي المنافسة

➤ على جهاز المنافسة الاهتمام بنشر ووعي وثقافة المنافسة في المجتمع الأمر الذي يساعد في التقليل من احتماليات ارتكاب أي مخالفات قد تقع تحت طائلة قانون حماية المنافسة فضلاً عن البعد عن وضع أي قيود غير مبررة على المنافسة.

➤ وعليه قام جهاز حماية المنافسة المصري بإيلاء أهمية خاصة لنشر ووعي وثقافة المنافسة، وذلك على النحو التالي:

7. نشر ثقافة ووعي المنافسة (تابع)



قام الجهاز بنشر ثقافة المنافسة من خلال تنظيم برامج توعية تستهدف كل فئة مستهدفة على حده لضمان تحقيق اقصى درجات الاستفادة ومخاطبة التساؤلات والاستفسارات بالشكل الذي يضمن الاستيعاب الكامل والمرجو.

عدد ورش العمل	البرنامج
44	برنامج توعية مجتمع الأعمال
29	برنامج توعية الجهات الحكومية والقضائية
18	برنامج توعية الجهات الأكاديمية
4	برنامج توعية الجمعيات الأهلية
7	برنامج توعية الصحافة والاعلام
6	مجموعات مختلفة

كما يوضح الجدول، على مدار عمر الجهاز كان مجتمع الأعمال على قائمة اولويات الجهاز تليه الجهات الحكومية والقضائية لأهمية توافق هذه الجهات مع قانون حماية المنافسة



8. المتابعة والرقابة الدائمة على الأسواق

► على جهاز المنافسة ان يقوم بالمتابعة والرقابة الدائمة للأسواق بصفة عامة، وذلك ما يساعد على تحقيق اهداف قانون المنافسة وخاصة فيما يتعلق بالآتي :

- ✓ الكشف عن الممارسات الاحتكارية التي قد ترتكب في القطاعات المختلفة.
- ✓ المساعدة على استهداف المشاكل في الأسواق والتي قد تعيق المنافسة بها، سواء كانت تشريعية أو عملية، ومحاولة حلها.

► وعليه، قام جهاز حماية المنافسة المصري بالاهتمام بالمتابعة والرقابة الدائمة على الأسواق وذلك على النحو التالي:

8. المتابعة والرقابة الدائمة على الأسواق (تابع)

الألبان

قام الجهاز بمتابعة سوق الألبان، حيث نتج عن قرار الجهاز أن شركة جهينة وهي إحدى الشركات التي تم تحويلها الى النيابة سابقاً لمخالفة قانون حماية المنافسة قامت بتوقيع بروتوكول تعاون مع الجمعية المصرية لمنتجي الألبان وهي مقدمة البلاغ سابقاً، حيث اتفق الطرفان على وضع أسس وآليات للتعاون فيما بينهما.

سوق التأمين التكميلي للسيارات

قام الجهاز بمتابعة سوق التأمين التكميلي للسيارات، حيث قد قام الجهاز في 9 / 2014 بإثبات مخالفة 14 شركة لأحكام قانون حماية المنافسة وتم إخطار الشركات بتعديل اوضاعها ، وبعد القرار بدأ الجهاز في 10 / 2014 بمراقبة السوق للتأكد من توافق الشركات مع قرار الجهاز بإزالة المخالفة ، وبالفعل تبين استجابة الشركات وقام الجهاز بإعادة المتابعة في ديسمبر 2014 للتأكد من استمرار التوافق.

8. المتابعة والرقابة الدائمة على الأسواق (تابع)

السكر (دراسة أولية)

نتج عن دراسة الجهاز لقطاع السكر ارتفاع درجة التركيز في سوق السكر وهيمنة شركات قطاع الاعمال العام على السوق اخذا في الاعتبار استراتيجية السلعة للمواطن المصري، كما أوضحت الدراسة ان الزيادة الاخيرة في اسعار البيع النهائية للمستهلك لا ترجع الى زيادة شركات الإنتاج لأسعار البيع المنتج وانما الى مجموعة من العوامل الأخرى منها الانخفاض في المعروض والزيادة الكبيرة في حجم الطلب.

الاتصالات

قام الجهاز بمتابعة سوق الاتصالات، حيث قام الجهاز في 3 / 2016 بإثبات مخالفة الشركة المصرية للاتصالات لأحكام قانون حماية المنافسة وتقدمت الشركة بطلب للتصالح وتعهدت بالالتزام بعدد من التدابير الادارية لتعديل اوضاعها وتعهدت الشركة بالتعاون الكامل مع الجهاز لضمان الالتزام بهذه التدابير بما يضمن سيادة المنافسة العادلة في نشاط تقديم خدمات البنية الأساسية للإنترنت الثابت.

الاسمدة

قام الجهاز بمتابعة سوق الاسمدة حيث نتج عن الدراسة ثبوت 4 مخالفات لكبرى شركات إنتاج وتوزيع سماد السوبر فوسفات لأحكام قانون حماية المنافسة، وتم احالة الشركات المخالفة الي النيابة العامة

8. المتابعة والرقابة الدائمة على الأسواق (تابع)

الاتصالات

قام الجهاز بمتابعة سوق الاتصالات، حيث قام الجهاز في 3 / 2016 بإثبات مخالفة الشركة المصرية للاتصالات لأحكام قانون حماية المنافسة وتقدمت الشركة بطلب للتصالح وتعهدت بالالتزام بعدد من التدابير الادارية لتعديل اوضاعها وتعهدت الشركة بالتعاون الكامل مع الجهاز لضمان الالتزام بهذه التدابير بما يضمن سيادة المنافسة العادلة في نشاط تقديم خدمات البنية الأساسية للإنترنت الثابت.

السكر

قام الجهاز بمتابعة سوق السكر، حيث نتج عن دراسة الجهاز لقطاع السكر عدم وجود اي احتكار او ممارسات احتكارية في هذا القطاع، حيث تبين من الدراسة ان ازمة السكر ترجع اسبابها الي الجشع والطمع في مراحل التوزيع وصولا الي مراكز البيع واسباب اقتصادية اخري لا علاقة لها بالاحتكار او اي ممارسات الاحتكارية

الاسمدة

قام الجهاز بمتابعة سوق الاسمدة حيث نتج عن الدراسة ثبوت 4 مخالفات لكبرى شركات إنتاج وتوزيع سماد السوبر فوسفات لأحكام قانون حماية المنافسة، وتم احالة الشركات المخالفة الي النيابة العامة

9. دعم العلاقات مع الجهات القطاعية الأخرى بالدولة

- ▶ نظراً للدور التكاملي الذي يقوم به جهاز المنافسة جنباً إلى جنب مع جميع الجهات القطاعية المختلفة بالدولة، على جهاز المنافسة توسعة نطاق التعاون بينه وبين تلك الجهات المختلفة مما يسمح بتناغم السياسات وسهولة تبادل المعلومات، ونشر ثقافة المنافسة في القطاعات المختلفة.
- ▶ لذا حرص جهاز حماية المنافسة على بناء ودعم علاقته بالجهات القطاعية المختلفة على النحو الذي يساعده على تحقيق أهدافه، وذلك على النحو التالي:

9. دعم العلاقات مع الجهات القطاعية الأخرى بالدولة (تابع)

قام الجهاز بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة لضمان التطبيق الأمثل لأحكام قانون حماية المنافسة ومن أهم الجهات التي تم توقيع بروتوكولات تعاون معها:



- بروتوكول تعاون مع الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
 - بروتوكول تعاون مع الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء
 - بروتوكول تعاون مع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
 - بروتوكول تعاون مع مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار
 - بروتوكول تعاون مع جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية
 - بروتوكول تعاون مع الهيئة العامة للرقابة المالية
- جامعة القاهرة**
- بروتوكول تعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
 - بروتوكول تعاون مع جامعة هامبورج

والجهاز الآن في صدد توقيع بروتوكولات مع الجهات التالية:

- بروتوكول تعاون مع كلية الحقوق جامعة القاهرة



10. دعم العلاقات الخارجية مع الأجهزة النظيرة

يعد دعم العلاقات الخارجية مع الأجهزة النظيرة من الدعائم الهامة التي على جهاز المنافسة الحرص عليها، لما من فوائد جمة تعود على جهاز المنافسة – خاصة النامية منها- والتي منها تبادل الخبرات في مجال المنافسة، والتعاون الفني وسهولة تبادل المعلومات، فضلاً عن توفير الدعم فني للعاملين بالجهاز.

بذل جهاز حماية المنافسة المصري جهوداً حثيثة في دعم العلاقات الخارجية مع الأجهزة النظيرة، ومثال لذلك الآتي:

دعم العلاقات الخارجية مع الاجهزة النظرية (تابع)



- 2009 استضافة وتنظيم ورشة عمل شبكة المنافسة الدولية ICN
- توقيع اتفاقية تعاون في مجال المنافسة مع حكومة الاردن
- 2011 توقيع مذكرة تفاهم مع جهاز المنافسة التركي
- 2013 الانتهاء من التقييم الدولي لمنظومة المنافسة في مصر بالتنسيق مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD
- مشاركة جهاز حماية المنافسة كعضو مراقب في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD
- توقيع بروتوكول ضمن اتفاقية اغادير لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في مجال المنافسة
- قام الجهاز برئاسة اللجنة التنسيقية لخبراء المنافسة لإعداد مشروع الدليل الاسترشادي تحت رعاية جامعة الدول العربية خلال الفترة 2013-2014
- 2014 توقيع عقد مشروع التوأمة المؤسسية مع الاتحاد الأوروبي والبدء في التنفيذ
- تنظيم مؤتمر بالتعاون مع منظمة الكوميسا حول موضوع الاندماج والاستحواذ
- 2015 المشاركة كأحد اعضاء مجلس الادارة في مفاوضات المنافسة بالكوميسا
- توقيع مذكرة تفاهم مع جهاز المنافسة النيمساوي
- 2016 توقيع مذكرة تفاهم مع UNCTAD لانشاء مركز تدريب اقليمي للتدريب علي المنافسة لدول الشرق الاوسط وشمال افريقيا

دعم العلاقات الخارجية مع الاجهزة النظرية (تابع)

قام الجهاز بالسعي لاستقطاب برامج للدعم الفني متضمنة:

- (Competition and Consumer Policies Branch)CCPB/UNCTAD
- البنك الدولي / وحدة التجارة والتنافسية
- في إطار برنامج الشرق الأوسط الأناكثاد حول التكامل الاقتصادي الإقليمي سيتم افتتاح مركز التدريب الإقليمي للمنافسة وتنظيم ورشة العمل التدريبية الإقليمية الأولى حول أدوات التحقيق، تونس 22- 24 نوفمبر 2016



جزيل الشكر



www.eca.org.eg



info@eca.org.eg



<https://www.facebook.com/EgyptianCompetitionAuthorityECA>



<https://twitter.com/EgyCompetition>



<http://www.youtube.com/user/EgCompAuthority>